الأمم المتحدة

A/C.3/67/SR.22

الجمعية العامة

الدورة السابعة والستون

Distr.: General
27 December 2012
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد ماك – دونالد . . . . . (سورينام)

المحتويات

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(أ) مسائل حقوق الإنسان بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتُّع الفعَّال بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقرّرين والممثلين الخاصين

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

12-56609X (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (A/67/287-S/2012/717 و A/67/390)

(ب) مسائل حقوق الإنسان بما في ذلك الطرق البديلة لتحسين التمتُّع الفعَّال بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (A/67/56، A/67/159، A/67/163، A/67/178، A/67/181، A/67/226، A/67/260، A/67/260، Add.1، A/67/261، A/67/267، A/67/268، A/67/271، A/67/275، A/67/277، A/67/278، A/67/285، A/67/286، A/67/287، A/67/288، A/67/289، A/67/292، A/67/293، A/67/296، A/67/299، A/67/302، A/67/303، A/67/304، A/67/305، A/67/310، A/67/357، A/67/368، A/67/380 و A/67/396)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقرِّرين والممثِّلين الخاصين (A/67/327، A/67/333، A/67/362، A/67/369، A/67/370، A/67/379 و A/67/383)

١ - **السيدة بيلاي** (مفوَّضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): عرضت تقريرها السنوي (A/67/36) فقالت إن السنة الماضية أعاقتها تطوّرات اختَبرت قدرة المجتمع الدولي على المبادرة للعمل بغير إبطاء على منع وقوع أزمات حقوق الإنسان والأزمات الإنسانية وعلى الاستجابة إزاءها، ومن ذلك مثلاً النزاع الناشب في الجمهورية العربية السورية وحالات الانتقال الهشّة والأحوال السائدة في القرن الأفريقي وفي مالي ومنطقة الساحل، إضافة إلى الأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي تشهدها القارات كافة. وفي السنوات الأخيرة جنحت الأزمات إلى التفاقم بوتيرة أسرع بحيث باتت تشمل فعاليات من غير الدول إلى جانب عناصر عبر وطنية. كما أن العنف المطوَّل أجلاً بات يشكل عاملاً فورياً للتذكير بأن منع النزاعات وحماية حقوق الإنسان في أوقات النزاع أمور تُعَدّ من التحدّيات الضارية التي تواجه المجتمع الدولي.

٢ - ومضت تقول إنه خلال مداخلاتها أمام مجلس الأمن والجمعية العامة بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية، فقد ناشدت المفوَّضة السامية التركيز على البشر بوصفهم محوراً أساسياً يعلو على المصالح السياسية والاقتصادية باعتبار أنه لا يمكن التسامح إزاء عدم الاحترام الصارخ سواء لحياة البشر أو لحقوق الإنسان الدولية أو للقانون الإنساني.

٣ - وطالبت بضرورة العمل دون توان على التماس السُبل الكفيلة بالتصدّي للخسائر الجسيمة في الحياة المدنية ولانتهاكات حقوق الإنسان بالجمهورية العربية السورية حيث تفشل دولة بصورة سافرة في النهوض بالتزاماتها إزاء حماية شعبها، مؤكدة على أن المجتمع الدولي يجب أن يتخذ تدابير عادلة وفعّالة لحمايتهم.

٤ - وأضافت تقول إن التوتّرات الماثلة بين حرية التعبير والحرية الدينية أصبحت في مقدمة الاهتمامات المطروحة في الآونة الأخيرة. وقد اتّبع مجلس حقوق الإنسان نهجاً يكفل حماية تلك الحقوق مع حظر التحريض على الكراهية. وتُعرب المفوّضة السامية علانية عن الأسف أو عن الإدانة إزاء المظاهر المحدَّدة التي عبَّرت عن الكراهية الدينية أو التعصُّب الديني، وقد دأبت على حثّ القيادات الدينية والسياسية على شجب العنف الذي يحدث في أنحاء شتّى من العالم ردّاً على تلك المظاهر من البغضاء.

٥ - وذكرت إن المفوضية تلقّت في السنتين الماضيتين أعداداً متزايدة من الدعوات من جانب الدول الأعضاء تطلب المساعدة على التصدّي لشواغل حقوق الإنسان، وموضحة أن مكتبها يدعم حالياً ٥٧ من حالات الوجود الميداني المتصلة بحقوق الإنسان. وفي حزيران/يونيه بدأ

المكتب في تنفيذ أنشطة إقليمية في شمال أفريقيا. وفي أيلول/سبتمبر وقّعت المفوّضة السامية اتفاقاً مع حكومة اليمن يقضي بإنشاء مكتب قطري في صنعاء. كما تم توقيع مذكرة تفاهم مع حكومة الصومال بشأن التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان.

٦ - وتطرقت إلى ما طرأ من زيادة في الطلبات على التعاون التقني وخاصة لمتابعة الاستعراض الدوري العالمي، فقالت إن الدورة الأولى من الاستعراض الدوري العالمي حققت نجاحاً، ويرجع ذلك في معظمه إلى أن سجلات جميع الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان خضعت للاستعراض من جانب دول أخرى.

٧ - واستطردت قائلة أن عملية تدعيم هيئات المعاهدات بلغت مرحلة مهمة بصدور تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تدعيم هيئات معاهدات حقوق الإنسان، المقدّم إلى الجمعية العامة في شهر تموز/يوليه. ومن المقترحات الرئيسية في التقرير ما تمثّل في طرح قائمة زمنية شاملة للإبلاغ من أجل تحقيق الامتثال وإمكانية التنبؤ وتحسين تخطيط وتنفيذ الجهود المبذولة على الصعيد الوطني، فضلاً عن ترشيد وتبسيط متطلّبات الإبلاغ ومصادره.

٨ - وأشارت إلى أن المكتب قدَّم دعمه إلى ٤٨ من الإجراءات الخاصة (٣٦ إجراءً مواضيعياً و ١٢ تكليفاً بولاية جغرافية). وفي إطار الإجراءات الخاصة تمت ٨٢ زيارة قطرية في عام ٢٠١١ إلى جانب ما مجموعه ٦٠٥ من الرسائل الموجَّهة إلى ١٢٤ دولة. وفي أيلول/سبتمبر قرر مجلس حقوق الإنسان تمديد وتوسيع لجنة التحقيق المعنية بالجمهورية العربية السورية للمرة الرابعة مما سوف يتطلّب المزيد من الموارد الكبيرة من جانب مكتب المفوّض السامي.

٩ - وبيَّنت أن المكتب عمل من أجل ضمان حقوق الإنسان بما في ذلك الحق في التنمية، لكي ينعكس هذا الحق في المناقشات الرئيسية المتصلة بالتنمية بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة (ريو+٢٠).

١٠ - وأعربت عن تأييد المفوَّضة السامية الدعوة الموجَّهة من جانب الأمين العام إلى جميع الدول الأعضاء بقبول الاختصاص القضائي للمحكمة الجنائية الدولية مُعربة كذلك عن الأمل في أن تؤيد جميع الدول الأعضاء القرار الجديد المتصل بإصدار وقف على عقوبة الإعدام. وقالت إن الاتجاه العالمي ضد العقوبة المذكورة حظي بالتأييد منذ القرار الأول الصادر بشأن هذا الموضوع في عام ٢٠٠٧، وأن نحو ١٥٠ دولة، إمّا قامت بإلغاء عقوبة الموت أو لم تقم بتنفيذها. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ أصدرت المفوّضة السامية دراسة عن العنف والتمييز الموثَّقين بشأن استهداف الأفراد من السحاقيات والمثليي الجنس والمزدوجي الجنس ومغايري الهوية الجنسية. على أن الدول ما برحت منقسمة بشأن الموضوع مما يدعو إلى إجراء المزيد من الحوار في هذا الصدد.

١١ - وخلصت إلى القول بأنه فيما يسود الاعتراف على نطاق واسع بحقوق الإنسان باعتبارها واحدة من الركائز الثلاث التي تقوم عليها الأمم المتحدة، إلاّ أن الموارد المطلوبة لدعم الأنشطة المهمة المكلَّف بها لم تتوافر بعد. وأكدت أنه بغير توافر الموارد الكافية فإن مكتبها مضطر لأن يُنجز القليل بهذا القليل، علماً بأن المفوضية سوف تحيي الذكرى السنوية العشرين لولايتها في عام ٢٠١٣ بعد أن حققت نمواً مشهوداً من حيث حجم ونطاق النشاط.

١٢ - **السيدة ماكنتوش** (سورينام): تكلّمت باسم الجماعة الكاريبية فقالت إن الدول أعضاء الجماعة المذكورة لاحظت بانشغال عميق قرار المفوّضة السامية بنقل دورات هيئات المعاهدات من نيويورك إلى جنيف حيث يرجع ذلك كما يبدو إلى قيود الميزانية. وذكرت أن الجماعة الكاريبية

تطلب إلى المفوّضة السامية أن تبيِّن ما إذا كان القرار قد جاء نتيجة مشاورات مع هيئات المعاهدات المعنية طبقاً لنصوص الاتفاقيات، وأن عليها أن تقدِّم التفاصيل بشأن الوفورات المتوقَّع تحقيقها من ذلك القرار، إضافة إلى تقرير مستكمَل بشأن ما إذا كانت جميع دورات هيئات المعاهدات، المقرر عقدها في نيويورك، قد وضعت بالفعل ميزانياتها لفترة السنتين الراهنة، فضلاً عن وضع هذا القرار ضمن سياق العملية الحكومية الدولية الجارية، المتوقّع استئنافها في أوائل عام ٢٠١٣، فيما يتعلق بتدعيم هيئات المعاهدات.

١٣ - وذكرت أن الجماعة الكاريبية لاحظت بقدر كبير من الانشغال رسالة تم تعميمها بواسطة المكتب وتحوي طلباً إلى الدول الأعضاء بأن تطرح بحلول ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ استجاباتها إزاء الممارسات المتصلة بالآليات الحالية المتصلة بتقديم التقارير الوطنية وبعمليات التنسيق، وباعتبار ذلك من التوصيات الواردة في تقرير المفوضة السامية إلى الأمين العام بشأن تدعيم هيئات معاهدات حقوق الإنسان التي لا تزال قيد المناقشة ضمن العملية الحكومية الدولية.

١٤ - وأضافت تقول إن الجماعة الكاريبية تطلب من المفوّضة السامية أن تقدِّم معلومات أساسية بشأن القرار، وأن تضع الطلب ضمن سياقه الملائم باعتبار أنه في نطاق الاستعراض الدوري العالمي، يُتوقّع من الدول أن تقدِّم تقاريرها بشأن عملية التشاور من أجل صياغة التقارير الوطنية مع توضيح ما إذا كان القرار سيرتب عبئاً إضافياً في التقارير بالنسبة للدول الأعضاء أو الدول الأطراف. وعليها أيضاً أن تناقِش الآثار المترتبة على ذلك القرار في سياق العملية الحكومية الدولية الجارية للجمعية العامة، مع تبيان ما إذا كانت المفوضية تنوي إتاحة هذه الرسالة للدول الأعضاء في نيويورك باعتبار أن من البلدان ما ليس لها بعثات في جنيف.

١٥ - **السيد فيناويزر** (ليختنشتاين): قال إنه في ضوء الافتقار إلى دبلوماسية فعَّالة ومتعددة الأطراف فيما يتعلّق بالحالة في الجمهورية العربية السورية، فإن أعمال المفوضية السامية تظل لها أهمية خاصة. وأعرب عن الانشغال لأن الطابع العالمي للاستعراض الدوري العالمي، وهو واحد من أصولها الرئيسية يمكن أن يتعرّض للتهديد، متسائلاً عمّا إذا كانت المفوضة السامية تشارك هذا التقييم ومتسائلاً كذلك عمّا يمكن أن تقوم به الدول للحفاظ على نزاهة الآلية.

١٦ - وأوضَح أنه فيما جاء إنشاء مجلس حقوق الإنسان ليعزّز من مكانة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة إلاّ أنه رتَّب كذلك عبئاً مالياً إضافياً كبيراً على كاهل مكتب المفوض السامي. وطلب تفاصيل إضافية بشأن توافر آليات التمويل بالنسبة للنفقات غير المنظورة في نطاق المكتب وخاصة ما يتعلق بلجان التحقيق ومنها اللجنة المعنية بالجمهورية العربية السورية.

١٧ - وأكّد على ضرورة اتخاذ القرارات المالية في إطار احترام العديد من هيئات المعاهدات. كما طلب تأكيداً من المفوضة السامية يقضي باعتبار المبادرة الواردة في الرسالة المشار إليها سابقاً من جانب ممثلة سورينام مبادرة طوعية في نوعيتها، وأنها تشكِّل جهداً لتجميع أفضل الممارسات بدلاً من أن تكون التزاماً إضافياً فيما يتصل بتقديم التقارير.

١٨ - **السيد إيرازوريز** (شيلي): قال إن ضمان أمن المدافعين على حقوق الإنسان أمر أساسي وأن مساواة الجنسين ستظل مسألة محورية من مسائل حقوق الإنسان.

١٩ - وأردَف قوله إن الزيادة في عدد الولايات المكلَّفة بإجراءات خاصة، التي بلغت ٤٨ تعد من دواعي الانشغال، ومن ثم فإن الموارد الشحيحة تجعل من الضروري الأخذ بأسلوب ترتيب الأولويات.

٢٠ - **السيد لمبرنديز** (الاتحاد الأوروبي): أعرب عن تقدير الاتحاد الأوروبي للدعم المقدَّم من جانب المفوضية إلى الإجراءات الخاصة بما في ذلك المقرِّران الخاصان المعنيان بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس وإريتريا. وطلب إلى المفوَّضة السامية أن تفصّل الحديث عن الطرق التي يمكن للمجتمع الدولي من خلالها أن يكفل قيام جميع البلدان بتزويد المقرِّرين الخاصين ولجان التحقيق بالسُبل اللازمة التي تتيح لهم إنجاز أعمالهم، إضافة إلى ما يتعلق بالأسلوب الذي يتيح للمجتمع الدولي أن يقدِّم على أفضل وجه دعمه لجهود تلك الآليات. كما طلب من المفوَّضة السامية أن تناقش كيفية ضمان الاستقلال والفعالية لهيئات المعاهدات.

٢١ - وخلص إلى القول بأن زيادة أهمية المفوضية في نيويورك أمر يعد موضع تقدير، فيما لا تزال أزمات حقوق الإنسان مستمرة في أنحاء كثيرة من العالم حيث أن الحالة العاجلة في الجمهورية العربية السورية لا تشكِّل سوى نموذج واحد منها.

٢٢ - **السيدة بيرومال** (ماليزيا): قالت إن أحوال حقوق الإنسان في بعض بلدان الشرق الأوسط وأفريقيا تتدهور بسبب تصاعد النزاع الداخلي، وإن تقديم المعونة الإنسانية التي تمسّ الحاجة إليها يمثل عنصراً رئيسياً لاستمرار ممارسة الحقوق والحريات الأساسية، ومن ذلك مثلاً الحق في الحياة وفي الغذاء والصحة والمياه والمرافق الصحية الكافية. وحثّت جميع الأطراف على أن تكفل بغير عوائق سُبل وصول المعونة الإنسانية المقدمة إلى المناطق المتضررة، وأن توقف تدفُّق الأسلحة، مُعربة عن الأمل في أن يحقّق الممثل الخاص المشتَرك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسورية نجاحاً في القريب العاجل من أجل التوصُّل إلى وقف لإطلاق النار. وحتى يمكن بلوغ حلّ مستدام للنزاع في ذلك البلد، فلا بد من أن يكون هذا الحل عملية تقودها أطراف سورية.

٢٣ - ومضت تقول إن القرار الذي اتخذته إسرائيل بعدم التعاون مع بعثة لتقصّي الحقائق تابعة لمجلس حقوق الإنسان بشأن المستوطنات في شهر تموز/يوليه الماضي يشكِّل سبباً للانشغال وخيبة الأمل.

٢٤ - ثم أعربت عن تقدير وفدها للرفض المتسق والقائم على أساسٍ من المبادئ من جانب المفوضة السامية لمظاهر التحريض على البُغض الديني وعلى التعصُّب ومواقف كراهية الأجانب، وأقربها ما يتصل بعرض الفيلم الفج السخيف المعنون ''براءة المسلمين''. وذكرت أن ماليزيا طالما رفضت التطرُّف وأنها تؤمن بشكل راسخ بالحوار والتواصُل البنّاء والتزام جادة الاعتدال.

٢٥ - **السيد لوكيبانتسيف** (الاتحاد الروسي): تساءل عمّا إذا كانت المفوضة السامية قد قررت نقل اجتماعات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة من نيويورك إلى جنيف بغير مشاورة الدول الأعضاء، على أساس ما قِيل، بصورة غير مُقنِعَة إلى حدٍ ما، بأن مثل هذه الخطوة سوف توفِّر مبلغ ٠٠٠ ٧٩ دولار. وطلب معلومات بشأن سُبل استخدام الأموال التي سيتم توفيرها في هذا الصدد متسائلاً عن السبب في أن تظل هيئات المعاهدات وحدها هي هدف تدابير توفير الأموال. وذكر أن الدورات الثلاث التي عقدها الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون وفي الممارسة كان يمكن تخفيضها على سبيل المثال، ومنها دورة سيتم عقدها في نيويورك على أساس ضرورة عقدها على مقربة من مكاتب هيئة الأمم المتحدة لمساواة الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).

٢٦ - وأوضح أن الرسالة المرسلة إلى البعثات الدائمة في جنيف بطلب معلومات عن الإعداد الوطني للتقارير الدورية قد ذكرت أنها جزء من تنفيذ توصية واردة في تقرير المفوضة السامية بشأن تدعيم هيئات المعاهدات. وتمثّل هذه الخطوة

مخالَفة لقرار الجمعية العامة ٢٥٤/٦٦ المتعلق بالعملية الحكومية الدولية للجمعية العامة بشأن تدعيم وتعزيز الأداء الفعَّال لمنظومة هيئات معاهدات حقوق الإنسان. وفي معرض الاستجابة لاستفسار من جانب الاتحاد الروسي ذكر مكتب المفوض السامي خطّياً أنه لا المكتب ولا المفوضة السامية يرتئيان أنهما ملتزمان بأحكام القرار ذي الصلة الصادر عن الجمعية العامة، وأن المكتب ينوي مواصلة تنفيذ التوصيات بغير انتظار نتائج العملية الحكومية الدولية. وطبقاً لبعض المصادر فإن رؤساء هيئات المعاهدات تعرّضوا للضغط من أجل تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير المذكور أعلاه.

٢٧ - وذكر أن مثل هذه الحالة غير مقبولة. وحثّ المفوضة السامية على إعادة النظر في قراراتها وتأكيد استعدادها للامتثال لقرارات الجمعية العامة والامتناع عن اتخاذ خطوات أخرى تُعَد انتهاكاً لتلك القرارات.

٢٨ - **السيد بن مهيدي** (الجزائر): نبّه إلى ضرورة تجنب المعايير المزدوجة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وذكر أن القرار الذي يقضي بإدراج عنصر حقوق الإنسان في جميع بعثات حفظ السلام تم تنفيذه في كل مكان باستثناء الصحراء الغربية. وقال إن التفسيرات التي قدمها مجلس الأمن والمفوضية فيما يتعلق بهذه الحالة قد اتسمت بالارتباك.

٢٩ - ومضى يقول إن المفوضية لا بد وأن تتخذ موقفاً عاماً وقائماً على أساس المبادئ فيما يتعلَّق بالارتباط بين حرية التعبير وحقوق الإنسان والدين، بما في ذلك استخدام الدين لتشويه الحق في حرية التعبير وإساءة استخدام حرية التعبير مشدداً على أن احترام الدين كأداة لتدعيم حقوق الإنسان يمثل بدوره قضية ذات أهمية كبيرة.

٣٠ - **السيد أوليباري** (كوستاريكا): أكد على ضرورة أن تظل مفوضية حقوق الإنسان مستقلة وأن تتلقّى الموارد التي تحتاج إليها. وأوضح أن الاستعراض الدوري العالمي أداة بنّاءة من أجل تعزيز حقوق الإنسان وينبغي تحسينها وخاصة فيما يتعلق بمتابعة توصياته، وأن تقرير المفوضة السامية بشأن تعزيز الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان (A/66/860) لا بد من أخذه بنظر الاعتبار في العملية الحكومية الدولية كما ينبغي تنفيذ ما ورد فيه من توصيات.

٣١ - وخلص إلى القول بأن حكم القانون وحقوق الإنسان مرتبطان ارتباطاً وثيقاً بالتنمية والسلام والأمن، وتتساءل عن إمكانية إدراج حقوق الإنسان ضمن المناقشات التي تدور بشأن التنمية المستدامة وجدول الأعمال الإنمائي بعد عام ٢٠١٥.

٣٢ - **السيدة لي سياموي** (الصين): قالت إن مفوضية حقوق الإنسان ينبغي لدى اضطلاعها بأعمالها أن تحترم تواريخ البلدان وأعرافها الثقافية، فضلاً عن خياراتها فيما يتصل بحقوق الإنسان، كما ينبغي أن تؤدّي أعمالها بصورة نزيهة وموضوعية وعلى أساس من الاحترام المتبادَل والمساواة.

٣٣ - وشدّدت على ضرورة أن يقوم المكتب بتعزيز الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والحق في التنمية. وينبغي أن يعمل كذلك على تحسين شفافيته المالية ويبذل قصاراه من أجل التوصل إلى توزيع جغرافي منصف لموظفيه بحيث تتم أعمالها بصورة غير متحيِّزة ومستقلة. وعلى المكتب أن يتعاون كذلك مع العملية الحكومية الدولية للجمعية العامة ولا يبدأ أي تدابير من جانبه إلاّ إذا ما كان مكلَّفاً بولاية في هذا الصدد من جانب الجمعية العامة أو من جانب مجلس حقوق الإنسان.

٣٤ - **السيد سوليمينوف** (كازاخستان): قال إن وفده يحيط علماً بانطلاقة الصندوق الاستئماني لتعميم منظور حقوق الإنسان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وأكد في الوقت نفسه على ضرورة تقديم المساعدة في دمج حقوق

الإنسان ضمن السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية مع دعم عملية تدعيم قدرة حقوق الإنسان بشرط أن يتم ذلك فقط بناءً على طلب من جانب الدول الأعضاء وبما يحقّق أفضل مصالحها. وينبغي تيسير أعمال هيئات معاهدات حقوق الإنسان من خلال الالتزام الكامل بمبدأ الشفافية مع مشاركة جميع الأطراف صاحبة المصلحة.

٣٥ - ومضى يقول إن كازاخستان تشجّع مكتب المفوضة السامية على مزيد من تحسين موثوقيته من خلال توخّي الموضوعية والحيدة والتقيُّد الصارم بولايته. ولا بد أن ينصبّ تركيزه الأساسي على عمليات الرصد والإبلاغ وعلى التعاون التقني مع الدول الأعضاء. وباعتبار أن ولاية المفوضة السامية تتمثّل في تشجيع وتدعيم قدرة الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان، فإن كازاخستان تُصِرّ على أهمية بناء حوار إيجابي طبقاً لمبادئ عدم التحيُّز والموضوعية والحيادية.

٣٦ - وأوضح أنه في مؤتمر صحفي عُقِد في ألماتي خلال زيارتها الأخيرة إلى آسيا الوسطى، أبدت المفوضة السامية ملاحظات متحيِّزة بشأن حالة حقوق الإنسان في كازاخستان. ومع ذلك فإن الحكومة أحاطت علماً بتوصياتها فيما تعكف على النظر في اعتماد خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٣-٢٠١٦. وقد أنشأت وزارة الخارجية في كازاخستان فريقاً عاملاً مؤلَّفاً من ممثلي الحكومة والأحزاب السياسية والمجتمع المدني، إضافة إلى ممثلين وخبراء من المنظمات الدولية لحقوق الإنسان المعتمدين في كازاخستان، من أجل مناقشة القضايا المتصلة برصد تنفيذ الاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبتعزيز التعاون في مجال حقوق الإنسان مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وسوف يعقد الفريق العامل أول اجتماعاته في منتصف تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

٣٧ - ثم أعرب عن رغبته في أن يستمع إلى آراء المفوّضة السامية بشأن كيفية ضمان موثوقية وسلامة الحقائق التي تستخدمها المفوضية في أعمالها.

٣٨ - **السيد الجعفري** (الجمهورية العربية السورية): أعرب عن القلق إزاء استمرار اتخاذ السيدة المفوضة السامية قراءة أحادية الجانب من الأزمة في سورية، مبنية على النظر إلى أمور معقَّدة جداً باللونين الأسود والأبيض فقط. وقال إننا لاحظنا أن المفوّضة السامية مصرّة على عدم التراجع عن فتح نار انتقاداتها على الموقف الحكومي الرسمي كلما سنحت لها الفرصة، على الرغم من تكشُّف حقائق التدخُّل الخارجي المفضوح في شؤون بلاده الداخلية من قِبَل دول أضحت معروفة لأصغر موظف في الأمم المتحدة. لكن السيدة المفوضة تُصرّ في تصريحاتها على تجاهل الإشارة إلى دور الأطراف الخارجية في التمويل والتسليح وتوفير التغطية السياسية للإرهاب الذي يضرب بلاده بشراً وحجراً وبنىً تحتية. وأعرب عن الأسف إذ يبلغ المفوضة السامية، ويبلغ الاجتماع، بأن المجموعات المسلحة الإرهابية التابعة لما يسمّى ''لواء الإسلام'' الذي يقوده إرهابي يدعى زهران علّوش قد قامت صباح نفس اليوم بذبح ٢٥ امرأة وطفل وشيخ في مدينة دوما الواقعة في دمشق. وذكر أنهم نقلوا للتوّ تفاصيل تلك المجزرة إلى عناية كل من الأمين العام ورئيس مجلس الأمن في هذا الشهر.

٣٩ - ومضى يقول إن مسألة الدعم الخارجي للمجموعات المسلّحة في سورية ودورها الأساسي فيما يجري في سورية أصبحت أموراً مثبتة وواضحة، ولم تعد، حتى الدول التي تقدِّم هذا الدعم، تخفي الدور السلبي في الأحداث في سورية. وقد سمع الجميع التصريحات التي أدلى بها مؤخراً مسؤولون رفيعو المستوى في ألمانيا وبريطانيا وبلجيكا وأستراليا وفرنسا والأردن ولبنان والعراق ودول أخرى حول توقيف السلفيين، مرتزقَةَ وجهاديين، كانوا في

طريقهم إلى سورية من دولهم أو عائدين من سورية بعد قيامهم بارتكاب أعمال إرهابية في بلاده. وأشار إلى ما قاله رئيس لجنة التحقيق الدولية حول سورية السيد باولو بينيرو من انتشار المقاتلين الأجانب الذين يقاتلون الحكومة السورية، وأنهم يأتون من إحدى عشرة دولة مجاورة وغير مجاورة، وأن نقل معظم الأسلحة سِراً إلى سورية يتم بمبادرة من قوى إقليمية. ومضى يقول إننا نتطلّع إلى انخراط المفوضة السامية بشكل إيجابي في مساعدة السوريين على وقف سفك الدماء وحماية حقوق الإنسان، وذلك عبر التعاون مع الحكومة السورية أولاً وعبر الضغط على القوى الخارجية التي تدفع نحو مزيد من التصعيد وسفك الدماء، كي توقف انتهاك تلك القوى الخارجية للقانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة؛ متمنيا أن تبادر المفوضة السامية إلى دعوة إلى الحوار الوطني كحل للأزمة التي تمر بها سورية انسجاماً مع أحكام خطة كوفي عنان ووثيقة جنيف وقراري مجلس الأمن ٢٠٤٢ و ٢٠٤٣.

٤٠ - وخلص إلى القول بأن حكومة الجمهورية العربية السورية قدّمت وما زالت تقدّم، جميع أشكال التسهيلات المطلوبة مع جميع المبادرات الإيجابية لحلّ الأزمة، إضافة إلى تسهيل وصول الهيئات الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية الموافَق عليها إلى أماكن وجود المتضررين، ومنها مثلاً مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ولجنة الصليب الأحمر الدولية. ثم لاحظ إغفال إشارة المفوضة السامية في تقريرها إلى الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتلّ.

٤١ - **السيد خان** (باكستان): قال إن وفده كان يفضّل أن يرى فترة المفوضة السامية وقد تم تمديدها لأربع سنوات كاملة.

٤٢ - ومضى يقول إن تطبيق معايير حقوق الإنسان لا بد وأن يكون عالمياً وأن يخلو من معايير مزدوجة. كما أن التحريض على الكراهية على أساس من الدين أو المعتَقَد ينبغي التصدّي له طبقاً لقانون حقوق الإنسان الدولي ولا بد من حماية الحق في التعبير والتصدّي لإساءة استخدامه. وذكر أن جهود المفوضة السامية في تسليط الأضواء على الصلات التي تربط بين المادتين ١٩ و ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أمر يُعَد من ثم موضع تقدير. وسوف يكون من المهم الاطلاع على التقدّم المحرز حتى الآن في هذه المسألة وما يمكن أن يتم إنجازه من أعمال أخرى من أجل التصدّي لهذه المسألة.

٤٣ - وأوضح أن الأمر بحاجة إلى المزيد من التواصل والحوار من أجل معالجة قضايا عقوبة الإعدام والاتجاه الجنسي، مشيراً إلى أن نجاح الاستعراض العالمي الدوري إنما يعتمد على طابعه العالمي والتعاوني على أساس أن من شأن نهج من هذا القبيل أن يتحاشى تبادل السباب والتشهير.

٤٤ - واستطرد قائلاً إن الزيادة التي طرأت على حجم العمل في هيئات المعاهدات لا بد من أن تضاهيها زيادة ملائمة في التمويل. وينبغي حث كل طرف على دعم العملية الحكومية الدولية مع التصدّي لجميع القضايا موضع الانشغال من خلال تلك الآلية.

٤٥ - وخلص إلى القول بأن ليس ثمة حركة ملموسة إلى الأمام بشأن الحق في التنمية متسائلاً عمّا يمكن اتخاذه من تدابير عملية لإقرار هذا الحق المهم.

٤٦ - **السيد لوليشكي** (المغرب): قال إن التقرير السنوي للمفوضة السامية (A/67/36) والمؤتمر الصحفي المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ جاءا ليكشفا عن التقدم المحرز ولكنهما أوضحا كذلك التحديات التي تدعو إلى اتخاذ استجابات فورية من جانب المجتمع الدولي؛ فالذي حدث أن

الأمور المتعلقة بالميزانية كانت بوضوح موضع انشغال رئيسي من جانب المفوضة السامية، وعلى الدول الأعضاء ألاّ تقتصر على مجرد أن تطلب من مفوضية حقوق الإنسان إنجاز المزيد تعزيزاً لحقوق الإنسان ولكن عليها أيضاً أن تخصص الموارد الملائمة لذلك.

٤٧ - ومضى يقول إن المفوضية تُواجه الكثير من الطلبات المتزايدة على إجراءات يتخذها مجلس حقوق الإنسان وآلياته فضلاً عن الإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري العالمي، وأن الدول لديها احتياجات تتصل بالتوصيات والتدريب والتثقيف وتدعيم المؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية المنبثقة عن الاستعراض المذكور، وينبغي من ثم اعتماد الموارد الضرورية لتمويل الاستعراض الذي ينطوي على إمكانيات واسعة النطاق.

٤٨ - وأوضح أن المفوضة السامية أولت اهتماماً خاصاً للعنصرية، وتلك مسألة عقد فيها المغرب حلقتي عمل إقليميتين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ كجزء من السلسلة التي نظمتها المفوضية. ولكن العنصرية ما زالت منتشرة على نطاق واسع وخاصة إزاء البشر من ذوي الأصل الأفريقي. وطلب مزيداً من المعلومات بشأن خطط عقد الأمم المتحدة لذوي الأصل الإفريقي (٢٠١٣-٢٠٢٣) وبرنامج عمله.

٤٩ - وأوضح أن وفده يشارك شواغل المفوضة السامية فيما يتعلق بحقوق المهاجرين واللاجئين، وحث مفوضية حقوق الإنسان على تعزيز شراكاتها مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ومع المنظمات غير الحكومية من أجل وضع هذه الحالة في الاعتبار معرباً عن أمل وفده بأن يتوصل الحوار الرفيع المستوى المعني بالهجرة الدولية والتنمية، المقرر عقده خلال دورة الجمعية العامة الثامنة والستين في عام ٢٠١٣ إلى حلول مستدامة لمشكلة العنصرية الموجهة ضد المهاجرين، مضيفاً أن المغرب سوف يساهم في الاستعدادات لعقد الاجتماع وصياغة التوصيات، على أساس أن كرامة اللاجئين وإعادتهم إلى وطنهم أمور لا تختص بها فقط مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولا مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولكنها تعني كذلك الدول الأعضاء.

٥٠ - وفيما يتعلق بالحق في التنمية ذكر إن وفده يكرر دعمه للعملية الحكومية الدولية الجارية حالياً وينوِّه بالاهتمام الذي توليه مفوضية حقوق الإنسان لهذه المسألة، باعتبار أن الحق المذكور تتزايد أهميته في ضوء تفاقم النتائج الناجمة عن الأزمة المالية ولا سيما في البلدان النامية.

٥١ - ثم أعرب عن ترحيب وفده بمساهمة المفوضة السامية في مؤتمر ريو + ٢٠ من أجل إدراج حقوق الإنسان معرباً عن الأمل في مواصلة جهودها في هذا المضمار.

٥٢ - ورداً على تعليقات ممثل الجزائر قال إن هناك في واقع الأمر ست من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بخلاف بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وهي خالية من عنصر لحقوق الإنسان، ولمجلس الأمن أن ينشئ أو يعدِّل أو ينهي ولاية البعثة المذكورة. وبرغم جهود الجزائر فإن مجلس الأمن لم يستجب لطلبها فيما يتصل بتوسيع الولاية. وقد أصدر مجلس الأمن قرارات متعددة مرحِّباً بالتدابير التي اتخذها المغرب بالنسبة لحقوق الإنسان بما في ذلك إنشاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان والتهيئة لاتخاذ التدابير الخاصة.

٥٣ - **السيدة مورش سميث** (النرويج): تساءلت عمّا يمكن القيام به من أجل تعميم حقوق الإنسان ضمن مسار الاستعراض الرباعي الشامل للسياسات وجدول الأعمال الإنمائي بعد عام ٢٠١٥، وعن ماهية استجابات الأمم المتحدة إزاء الهوّة المتسعة الفاصلة بين حجم الأعمال التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان وبين الدعم المالي الذي تتلقاه.

٥٤ - **السيد بيشيه** (سويسرا): قال إن وفده يساوره الانشغال إزاء نقص التمويل اللازم لمفوضية حقوق الإنسان رغم المهام الكثيرة المطلوبة منها. وذكر أنها تُعَد بمثابة القريب الفقير ضمن منظومة الأمم المتحدة حيث لا تتلقّى سوى ٣ في المائة من الميزانية العادية برغم كثرة أعداد الموظفين والخدمات العديدة المتوقّع منها أن تموّلها في مرحلة من التقشّف الاقتصادي، فيما تشهد المرحلة تناقص تبرعات الدول. ومن ثم يدعو وفده الدول الأعضاء إلى أن تعمل في اللجنة الخامسة على زيادة حصة حقوق الإنسان من الميزانية العادية، وأن تعمل في اللجنة الثالثة على اعتماد برنامج متوازن تحت برقم ٢٠ (حقوق الإنسان) مما سيؤدّي إلى دعم مفوضية حقوق الإنسان.

٥٥ - وقال إن وفده يؤكّد على ضرورة زيادة الكفاءة لهيئات المعاهدات معرباً كذلك عن مواصلة التزامه إزاء تدعيمها لتشكل كيانات مستقلة، وموضحاً أنه سوف يواصل دعم مفوضية حقوق الإنسان في هذا الخصوص.

٥٦ - ثم أعرب عن الترحيب بالتقرير الأول للمقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار (A/67/368). وفي معرض ملاحظته قوة الدفع الدولية التي توفَّرت من أجل إدراج العدالة الانتقالية وحقوق الإنسان والسياسة الإنمائية، فضلاً عن عقد المؤتمر المتصل بذلك، المقرر تنظيمه بواسطة حكومتي سويسرا والنرويج، فقد تساءل عن ماهية أشد الاحتياجات الماسة، اللازمة لدعم مثل هذا الدمج.

٥٧ - **السيدة روبل** (الولايات المتحدة الأمريكية): أعربت عن تشجيع وفدها سياسة اليقظة الواجبة إزاء حقوق الإنسان على نحو ما ظلت تتوخاه مفوضية حقوق الإنسان في عام ٢٠١٢ وإدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام. وذكرت أنه يتطلّع لمعرفة المزيد عن تنفيذها، مع تأييده دعوة المفوضية لإقرار حقوق الإنسان للسحاقيات والمثليّي الجنس والمزدوجي الجنس ومغايري الهوية، إضافة إلى تأييده تقرير المفوضة السامية (A/HRC/19/41) المقدَّم في الدورة التاسعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان.

٥٨ - وفيما يتعلّق بالمساعدة التقنية المقدمة للدول، ولا سيما تلك التي تجتاز مرحلة تحوّل سياسي، طلبت معلومات عن نتائج مثل هذه المساعدة، وعن العقبات المصادَفة في هذا الصدد، كما طالبت بمعرفة المزيد عن جهود مفوضية حقوق الإنسان في إنشاء مكتب ميداني باليمن.

٥٩ - **السيدة مابالا أيينغا** (الكاميرون): تكلّمت نيابة عن المجموعة الأفريقية فقالت إن جهود مفوضية حقوق الإنسان في دعم حقوق الإنسان تعاني من نقص التمويل وخاصة في مجال بناء القدرات، وأنها تعتمد بشدة على التبرعات. وتساءلت عن الكيفية التي تزمع بها المفوضية زيادة تمويلها من خلال الميزانية العامة.

٦٠ - وأكّدت على ضرورة أن تدعم المفوضية المكلّفين بولايات في مجال الإجراءات الخاصة وإن كان بعض هؤلاء المكلَّفين، فضلاً عن الخبراء المستقلين، لا يتلقون سوى تمويل منقوص. وسألت المفوضية عن السبب في ذلك وعمّا تقوم به لدعم جميع المكلَّفين بالولايات بصورة متساوية.

٦١ - وتطرقت إلى المؤتمر الصحفي الذي عُقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ ولم تُشِر فيه المفوضة السامية إلى تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان لعام ٢٠٠١، ولا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي لعام ٢٠٠٩ أو إلى الإعلان السياسي الصادر عن الجمعية العامة في عام ٢٠١١. كما طلبت المزيد من المعلومات بشأن جهود المفوضية في هذا المجال باعتبار أن العنصرية ما برحت تشكّل تحدياً للمجتمع الدولي. وشدّدت على ضرورة أن تركّز المفوضة

السامية على مسائل القضاء على العنصرية والتمييز وكراهية الأجانب على أسس مقبولة عالمياً.

٦٢ - وأعربت عن قلق المجموعة الأفريقية إزاء القرار بنقل دورات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة إلى جنيف، مما سوف يسبب مشاكل لعدد من أعضائها، متسائلة عن إمكانية إعادة النظر في القرار باعتبار أن اللجنة ينبغي أن تجتمع في نيويورك طبقا لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٦٣ - وفيما يتصل بالعملية الحكومية الدولية لدعم هيئات المعاهدات سألت عن السبب الذي جعل المفوضة السامية تقرر جمع مساهمات من الدول الأعضاء بشأن آليات الإبلاغ والتنسيق القائمة على الصعيد الوطني باعتبار أن المسألة ما زالت منظورة ضمن إطار العملية الحكومية الدولية.

٦٤ - **السيدة دالي** (تونس): قالت إن حكومتها تواصل إحراز تقدم في أعقاب ثورة ٢٠١١ ولكنها تطلب المزيد من المساعدة الدولية بسبب المناخ الاقتصادي وباعتبار أن التحول إلى الديمقراطية أمر صعب بعد عقود من الدكتاتورية والاستغلال الاقتصادي.

٦٥ - وذكرت أنه منذ الانتخابات الحرة الأولى المعقودة منذ أكثر من عام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أصبح الشعب التونسي سيد مصيره، وهو ما يعد إنجازاً للثورة تلتزم حكومتها بالدفاع عنه، وإن كان نجاح التحول سوف يتوقف على جُهد وطني يتم بذله بدعم من جانب الأمم المتحدة.

٦٦ - وتساءلت عما إذا كانت الهجرة السرية ستكون أولوية بالنسبة إلى المفوضة السامية في المستقبل وما إذا كانت تزمع تطوير حتمية تونس في الجزء المقبل من ولايتها.

٦٧ - **السيدة ووكر** (المملكة المتحدة): أعربت عن ترحيب وفدها بالاتفاق المتعلق بإنشاء مكتب قطري لمفوضية حقوق الإنسان في اليمن وذكرت أن وفدها يشجّع الحكومة اليمنية على التواصل مع ذلك المكتب.

٦٨ - وتساءلت عمّا إذا كانت مفوضية حقوق الإنسان تخطّط للعمل على متابعة تقريرها المؤرخ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بشأن نزاع نيبال وما تراه واجباً ليشكّل الأولويات بالنسبة إلى الحكومة النيبالية في تنفيذ التوصيات.

٦٩ - ثم أعربت عن انشغال يساور وفدها بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية باعتبار أن الحكومة السورية فشلت في حماية شعبها ولا بد من مساءلة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة في هذا الخصوص.

٧٠ - كما تساءلت عمّا ينبغي أن يفعله المجتمع الدولي لوقف العدد المتزايد من الحملات التي يجري شنّها ضد ممثلي المجتمع المدني الذين يتعاونون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وذكرت أن أي هجوم يتعرَّض له أحد أنصار حقوق الإنسان إنما يشكِّل هجوماً على مبادئ الأمم المتحدة.

٧١ - واختتمت بالترحيب بأي معلومات تتوافر بشأن الأسلوب الذي يساعد به المجتمع الدولي على تنفيذ الاستعراض الدوري العالمي الذي تؤيده حكومتها. وقالت إن حكومتها تدعم استقلالية مفوضية حقوق الإنسان ولسوف تواصل الدفاع عن ولايتها.

٧٢ - **السيدة هوسكنغ** (جنوب أفريقيا): أكدت على ضرورة تمويل برنامج وأنشطة مفوضية حقوق الإنسان من خلال الميزانية العامة للأمم المتحدة بما يكفل لها النزاهة والشفافية، وينبغي من ثم تجنُّب الاعتماد على تمويل يتم من خارج الميزانية قدر الإمكان.

٧٣ - وشددت على أن الأمر ما زال يتطلّب مزيداً من العمل لمكافحة العنف الموجَّه ضد المرأة والطفل فضلاً عن

مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والتعصُّب الديني، إضافة إلى ضرورة دعم سيادة القانون.

٧٤ - **السيدة رشيد** (المراقب عن فلسطين): لاحظت أن إسرائيل قررت إنهاء الاتصال مع مكتب المفوضة السامية في جنيف والقدس وعدم التواصل مع مجلس حقوق الإنسان، وأوضحَت أنه برغم أن مثل هذا التعاون يشكل التزاماً قانونياً أساسياً للعضوية بالأمم المتحدة فإن إسرائيل تعوق ولا تتعاون مع ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ أو مع اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من سكان الأراضي المحتلة، فضلاً عن العديد من المقررين الخاصين المعنيين بحقوق الإنسان وبعثة تقصي الحقائق العاملة مؤخراً على التحقيق في أثر بناء المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية. وتساءلت عما ستكون عليه عواقب آخر القرارات التي اتخذتها إسرائيل في هذا الخصوص، وما عسى أن تفعله المفوَّضة السامية للتصدي لهذا القرار في ضوء عدم امتثال إسرائيل الدائم بوصفها دولة عضواً لالتزاماتها بالتعاون مع المقررين الخاصين أو مع بعثات تقصي الحقائق.

٧٥ - **السيد نونيز موسكيرا** (كوبا): طلب تفاصيل عن التقدّم الذي أحرزته المفوضية في مجال زيادة التنوّع الجغرافي والثقافي لموظفيها، معرباً عن الرغبة في أن يعرف آراء المفوضة السامية فيما يتصل بالمواعيد النهائية لتحقيق ذلك الهدف. كما طلب معرفة رأيها بشأن ما تحقق فيما يتعلّق بتنفيذ رصد مدوّنة قواعد السلوك للإجراءات الخاصة، وبشأن ما اتخذ من إجراءات للتصدّي لحالات الانتهاكات الصارخة التي يمكن أن تضر بمصداقية المنظومة، موضحاً أن ردودها على الأسئلة المتعلقة بموضوع تدعيم هيئات المعاهدات والعملية الحكومية الدولية سوف تكون محل اهتمام واسع النطاق.

٧٦ - **السيد رحمان** (بنغلاديش): أعرب عن قلق يساور وفده إزاء الارتفاع الحالي في حالة التعصُّب الديني التي تلقى تشجيعاً من جانب المجتمع العالمي. وبرغم حرية التعبير التي تشكّل حقاً أساسياً من حقوق الإنسان إلاّ أنها محدودة على النحو الوارد في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وشدّد على ضرورة تجاوز الخلافات فيما بين البلدان بشأن ما يتصل بالحدود المسموح بها على أن يتم ذلك من خلال الحوار. كما أعرب عن ترحيب وفده بمبادرة مفوضية حقوق الإنسان عقد اجتماعات إقليمية بشأن المسألة ورصد التقدُّم في مجالها. وذكر أن وفده ينوّه بتقرير المفوّضة السامية بشأن تدعيم نظام هيئات المعاهدات (A/66/860) ولكنه يقترح ألاّ يتم إدخال التغيُّر الرئيسي في هذا المجال إلاّ بعد انتهاء العملية الحكومية الدولية. وتساءل عن نقل اجتماعات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة من نيويورك إلى جنيف بغير تشاور.

٧٧ - وذكر أن وفده يرحب بالدعم التقني المقدم من جانب المفوضية إلى الجهود الدولية مؤكِّداً على الحاجة لموظفين مؤهّلين يعملون بموجب عقود طويلة الأجل ومن مناطق وخلفيات مختلفة.

٧٨ - **السيد إشراق** (جمهورية إيران الإسلامية): أعرب عن موافقة وفده على أهمية الاستعراض الدوري العالمي لتعزيز حقوق الإنسان مؤكِّداً على الحاجة لدعم الحق في التنمية، وإن كان يساوره الانشغال إزاء أي محاولات رامية لتعديل نظام هيئات المعاهدات خارج نطاق العملية الحكومية الدولية.

٧٩ - وذكر أن عقوبة الإعدام مسموح بها بموجب القانون الدولي، وأن لكل بلد الحق السيادي في الإبقاء عليها أو إلغائها، وعلى مفوضية حقوق الإنسان أن تتجنَّب التصدّي

لأمور خلافية ومن ذلك مثلاً مسألة الاتجاه الجنسي الذي لا يُعتَرَف به دولياً بوصفه مسألة من مسائل حقوق الإنسان.

٨٠ - وأكّد على ضرورة ألاّ يقصر المجتمع الدولي جهوده على إدانة الاتجاه المتزايد لتشويه صورة الإسلام ولكن ينبغي له أن يتخذ إجراءات تؤدى من خلال صكوك مُلزِمة إلى منع هذه الظاهرة.

٨١ - وتطرَّق إلى حلّ الأزمة في الجمهورية العربية السورية موضِّحاً أنه يتطلّب القيام بعملية سلمية رامية إلى وقف الأعمال العسكرية وإقرار حوار بين المعارضة والحكومة بمساعدة من جانب التعاون الدولي مُعرباً عن ترحيب وفده بمبادرة وقف إطلاق النار التي طرحها الممثل المشترك الخاص المعني بسورية.

٨٢ - **السيد العبيدي** (العراق): قال إنه يودّ تبديد الشواغل التي عبّرت عنها المفوضة السامية في تقرير الأمين العام فيما يتعلّق بعدالة المحاكمات المتصلة بعقوبة الإعدام في العراق. فبالنسبة للضمانات القانونية بيّن أن القرارات القضائية في العراق تصدر بعد عدة مراحل أولها التحقيق الابتدائي مروراً بالتحقيق القضائي الذي يجريه القاضي المختص، ومن ثم التحقيق الذي تجريه محكمة الموضوع. وهناك أخيراً، إجراءات المحاكمة التي تصدر على ضوئها الأحكام وفقاً للقانون، مع توفّر كافة الضمانات القانونية من المحامي المعيَّن من قِبَل المتهم أو المنتَدب من قِبَل المحكمة. وبعد إصدار القرارات القضائية بالإدانة والعقوبة تأتي مرحلة النظر في هذه القرارات من قِبَل هيئة الادّعاء العام في محكمة التمييز الاتحادية، وبعدها تذهب الدعوة إلى الهيئة العامة الجزائية في محكمة التمييز الاتحادية لتصدِر قرارها إمّا بالمصادَقة أو النقض. ثم تتم مفاتحة ديوان رئيس الجمهورية لطلب إصدار مرسوم جمهوري للمصادَقة على تنفيذ حكم الإعدام من قِبَل وزارة العدل. وأوضَح كذلك أنه حتى في هذه المرحلة هناك ضمانة أخرى، وهي توفِّر حقّاً للمحكوم عليه بعد كل هذه الإجراءات بأن يقدّم طلب إعادة المحاكمة إذا توفّر سبب لإعادتها، علماً بأن هذه الأحكام لا تصدر إلاّ في الجرائم الأشد خطورة، التي أشار إليها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وهي الجرائم الإرهابية المدانة من قِبَل مجلس الأمن والأمين العام ويرتكبها تنظيم القاعدة الإرهابي.

٨٣ - **السيدة بلسكايا** (بيلاروس): قالت إن أعمال مكتب المفوضة السامية في التصدّي للاتجار بالأشخاص لا بد من تدعيمها وخاصة في مجال بناء القدرات بالنسبة إلى الوكالات الوطنية لإنفاذ القوانين، معربة عن تطلُّع بيلاروس إلى المشاركة الفعّالة لمكتب المفوضة السامية في أعمال مركز التدريب الدولي المعني بالهجرة ومكافحة الاتجار في البشر في منسك، فضلاً عن التقييم المرتَقَب في الجمعية العامة لتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

٨٤ - وذكرت أن أعمال مكتب المفوضة السامية لا يقوّضها في غالب الأعم غياب الرغبة من جانب المكتب بإقرار التعاون مع البلدان على أساس مبدأ مساواة الدول في السيادة، ومن ثم اعتماده على معلومات غير دقيقة وتحيُّزه ضد المواقف الرسمية للدول أكثر من رفض الحكومات التعاون. وفي هذا الصدد ترغب بيلاروس في التعبير عن شواغلها فيما يتصل بالرصد الانتقائي لحالات قُطرية بعينها وعلى نحو يفتقر إلى الموضوعية، إضافة إلى استعداد المكتب للتغاضي بالصمت عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث في عدد من البلدان الغربية.

٨٥ - ومضت تقول إن استجابة المكتب إزاء الحالات التي تنطوي على تحريض على البُغض الإثني أو العِرقي أو الديني كانت استجابة قاصرة وخاصة ما يتعلق بتلك الحالات التي أعقبت عرض فيلم ”براءة المسلمين“. وفي هذه الحالة

استُغِلّت حرية التعبير لتبرير التحريض على الكراهية على مستوى عالمي مما أفضى إلى انتشار اضطراب عام ووقوع خسائر في الأرواح.

٨٦ - وأعربت كذلك عن انشغال بيلاروس إزاء عدم اتخاذ إجراءات ردّاً على ما تم من اتخاذ تدابير قسرية انفرادية من جانب بعض الدول ضد دول أخرى. وفي ضوء كيفية تأثير تلك التدابير على المواطنين العاديين ينبغي للمفوضة السامية أن تدعو بوضوح إلى إلغاء التدابير القسرية المتخذة من جانب واحد ضد أي دول تكون هدفاً للجزاءات. وعلى المكتب أن يعقد حلقة عمل بشأن أثر التدابير القسرية المتخذة من جانب واحد على حقوق الإنسان، وذلك قبل انعقاد الدورة الثالثة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان طبقاً لأحكام قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/١٩.

٨٧ - ثم أوضحت أنه بغير التعاون في جو من الاحترام المتبادل لا يمكن للمفوضية أن تنهض بولايتها على نحو فعال ولا أن تُحرز تقدّماً حقيقياً في مجال التعاون الدولي بشأن حقوق الإنسان.

٨٨ - **السيد جيورجيو** (إريتريا): قال إنه برغم أن مجلس حقوق الإنسان يرى في جميع الدول موضعاً لمساءلة، إلاّ أن بعض الدول دأبت على اتباع ممارسات تنال من مصداقية لجنة حقوق الإنسان. وشدد على ضرورة الحفاظ على نزاهة الاستعراض الدولي العالمي. مضيفاً أنه من أجل أن يعزّز المجتمع الدولي حقوق الإنسان ينبغي له أن يحترِم مبادئ عدم التحيُّز والموضوعية وعدم الانتقائية، فضلاً عن التعاون البنّاء.

٨٩ - **السيد فون هاف** (أنغولا): أعرب عن ترحيب وفده بإجراء مزيد من الحوار الفعّال بين الدول من أجل إضفاء المزيد من الموضوعية على أعمال مفوضية حقوق الإنسان. وعلى ذلك، فهو يدعو الدول إلى مواصلة تمويل الصندوق الاستئماني للتبرعات من أجل الاستعراض الدوري العالمي مع رصد تنفيذ التوصيات ذات الصلة من جانب الدول. كما أنه يحثّ المجتمع الدولي على تمويل المساعدة التقنية اللازمة لتدعيم قدرات حقوق الإنسان، معرباً عن الترحيب بدور المفوّضة السامية في إصلاح هيئات المعاهدات. وذكر أن حكومته تبنّت قرار مجلس حقوق الإنسان A/HRC/21/L.12 بشأن تنظيم مناقشة لفريق رفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لإصدار إعلان وبرنامج عمل فيينا.

٩٠ - **السيدة بيلاي** (مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): دعت الدول الأعضاء إلى مؤازرة جهودها لزيادة الحصة المخصصة لحقوق الإنسان في الميزانية العادية وهي تقل حالياً عن ٥ في المائة. وذكرت أن دعوة الأمين العام إلى تحقيق النمو الصفري في ميزانية الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ بتخفيض يبلغ ٥ في المائة في تكاليف دعم البرامج زادت الأمر صعوبة. وبرغم أن حقوق الإنسان تمثّل واحدة من الركائز الثلاث للأمم المتحدة وقد تعرّضت للإهمال على مدار سنوات عديدة، فقد تغيَّرت الحالة بفضل آليات هيئات المعاهدات والاستعراض الدوري العالمي والإجراءات الخاصة، إضافة إلى نمو مفوضية حقوق الإنسان وزيادة الطلبات التي تلقّتها من أجل تقديم المساعدة، وهو أمر ناجم عن الإطار القانوني الذي تم استحداثه من خلال مبادرات الدول الأعضاء. وعلى ذلك فلا يمكن لحقوق الإنسان أن تظلّ أقل هذه الركائز الثلاث دعماً.

٩١ - وفيما يتصل بآليات التمويل لصالح النفقات غير المنظورة، أوضحت أن مفوضية حقوق الإنسان استطاعت استخدام هذه الآليات لتمويل التمديد الأول لولاية لجنة التحقيق المعنية بسورية، ولكنها لم تستطع ذلك بالنسبة إلى التمديد الثاني بعد أن طُلِب منها ترحيل هذا التمويل إلى ميزانية عام ٢٠١٣.

٩٢ - وفيما يتعلّق بالتوزيع الجغرافي للتوظيف بالمفوضية، ذكرت أن ٥٨ في المائة من التعيينات في عام ٢٠١٢ تمت من الدول غير الممثّلة أو القاصرة التمثيل، برغم أن الهدف كان يقتصر على نسبة ٢٠ في المائة. كما أن أكثر من نصف الموظفين كانوا من النساء. وحثّت الممثلين على تشجيع تقديم طلبات من جانب دولهم.

٩٣ - وفيما يتعلق بمتابعة تقريرها بشأن تدعيم هيئات المعاهدات، أعربت عن الترحيب بالعملية الحكومية الدولية وباحترام قرار الجمعية العامة ٢٩٥/٦٦. وأوضحت أن طلبها معلومات من الدول الأعضاء بشأن الآليات القائمة والمعنية بالتقارير والتنسيق على المستوى الوطني لم يكن شرطاً إضافياً تقتضيه التقارير، ولكنه كان جزءاً من عملية جارية لتقاسم أفضل الممارسات كجزء من الاختصاص العام للمفوضية ومن التشاور الذي يتم ضمن نطاق العملية الحكومية الدولية استجابة للطلبات المقدمة من الدول الأعضاء بأن تعمل المفوضية على إثراء مناقشاتها مع طرح المزيد من الخيارات للنظر فيها.

٩٤ - وفيما يتصل بلجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الإنسان، أوضحت أن عدد الدورات لم يتم تخفيضه. وبدلاً من ذلك فإن دورات نيويورك تم نقلها إلى جنيف في أعقاب مشاورات تمت مع رؤساء اللجان المعنية، لأن مفوضية حقوق الإنسان تجاوزت إنفاقها من واقع الأموال المتأتيّة من خارج الميزانية بمبلغ ٤٠ مليون دولار. ولأن الأموال المتاحة من خارج الميزانية طرأ عليها تناقص فادح نتيجة العقبات التي تصادفها البلدان المانحة فضلاً عن أن الموظفين الذين يقدّمون خدماتهم إلى اجتماعات هيئات المعاهدات كانوا يتقاضون أجورهم من هذه الأموال، فقد اقترَح مكتبها إلغاء دورات نيويورك، وهي تدعو الدول الأعضاء إلى تقديم هبات من جانبها لتيسير هذه الحالة.

٩٥ - وتطرّقت إلى مسألة التمويل من واقع الميزانية العادية للوظائف الداعمة للإجراءات الخاصة فذكرت أن هذا الأمر لا بد وأن تعالج أمره الجمعية العامة. وبرغم الكثير من الولايات الجديدة والطلبات المقدمة من جانب الدول الأعضاء لإجراء رصد يتم على يد الخبراء فليس من دعم مرتقب من جانب الميزانية العامة. وفي غياب هذا الدعم فإن نسبة ٣٩,٥ في المائة من تمويل الإجراء الخاص من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٢ جاءت من اعتمادات من خارج الميزانية. ثم أعربت عن الأمل في أن يتسنى لها الاعتماد على الميزانية العامة فيما يتصل بجميع بنود التمويل اللازم للإجراءات الخاصة مستقبلاً، موضحه أنه يمكن الاطلاع على تفاصيل المساهمات المتأتية من خارج الميزانية في مرفقات تقريرها السنوي.

٩٦ - وبالنسبة إلى مدوّنة قواعد السلوك للمكلَّفين بولايات في مجال الإجراءات الخاصة فإن هؤلاء المكلّفين مستقلون وتقوم الدول الأعضاء بتعيينهم. وقد تم إنشاء لجنة تنسيق بما يكفل احترام مدوّنة قواعد السلوك المذكورة أعلاه. أما الشكاوى الواردة من الدول الأعضاء بشأن أدائهم فينبغي من ثم إرسالها إلى اللجنة التي لم تتلق حتى الآن رسالة من هذا القبيل.

٩٧ - وبرغم ما سعت إليه مفوضية حقوق الإنسان كي تكفل مشاركة جميع الدول الأعضاء في الاستعراض الدوري العالمي، فإن هدف المشاركة الكاملة، كما ذكَرَتْ، لم يتحقق في الدورة الثانية، لأن إسرائيل ما برحت عازفة عن المشاركة مع مجلس حقوق الإنسان ومع مفوضية حقوق الإنسان. وذكرت أنها كتبت من جانبها إلى الحكومة الإسرائيلية تطلب إعادة النظر في ذلك، علماً بأن الدول الأعضاء يترتب عليها الالتزام بالمشاركة في الأمم المتحدة وليس التباعُد عنها.

٩٨ - وفي معرض الردّ على الطلبات التي طُرحت لمزيد من المعلومات المتصلة بالاستعراض الدوري العالمي، ذكرت أن

من جوانب الضعف غياب آلية للتحقّق من المعلومات المقدمة أو متابعة التزامات الدول بتنفيذ التوصيات. أما الضمانات الوحيدة فتتمثّل في حُسن نيّة الدول والأطراف صاحبة المصلحة. وعلى ذلك فهي تدعو المجتمع الدولي إلى استكشاف السُبل الكفيلة بإضفاء المزيد من الفعالية على ذلك الاستعراض. كما أعربت عن تشجيع الممارسة التي تتبعها بعض الدول بطرح تقارير مرحلية بدلاً من الانتظار للدورة الثانية.

٩٩ - وشدّدت على ضرورة أن تحقق الدول في حالات الأعمال الانتقامية الموجَّهة ضد أنصار حقوق الإنسان والأفراد المتعاونين مع الأمم المتحدة، وذكرت أنها تعاونت من جانبها في إعداد تقرير الأمين العام بشأن هذه الأحداث (A/HRC/21/18).

١٠٠- وأعربت كذلك عن التزامها إزاء الحرب ضد العنصرية وإزاء إعلان وبرنامج عمل ديربان ووثائق المتابعة الخاصة بهما، وقالت إن كثيراً من الدول لديها خطط عمل وطنية للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب.

١٠١- وبالنسبة إلى جدول الأعمال الإنمائي بعد عام ٢٠١٥ وحتمية تونس قالت إن جدول الأعمال لا ينبغي أن يكرّر سلبيات الغايات الإنمائية للألفية، ولكن ينبغي أن يكون عالمياً ومتسقاً وقائماً على أساس حقوق الإنسان، موضَّحة إن مفوضية حقوق الإنسان ما برحت ناشطة ضمن فريق المهام التابع لمنظومة الأمم المتحدة الذي يدعم فريق الأمين العام الرفيع المستوى، والمؤلّف من شخصيات بارزة، وكذلك الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بغايات التنمية المستدامة على نحو ما تم إقراره في مؤتمر ريو+٢٠.

١٠٢- وخلصت إلى القول بأنه انطلاقاً مما تحقّق من قوة دفع بعد الاحتفال في عام ٢٠١١ بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لصدور إعلان الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية، فإن مفوضية حقوق الإنسان تشجِّع على توسيع دوائر التأييد من الناشطين في هذا المجال، وقد قامت في جنيف بتنظيم المنتدى الاجتماعي لعام ٢٠١٢ الذي ناقش التنمية والعولمة اللتين تتخذان البشر محوراً لهما. وأعربت عن التشجيع إزاء التقدُّم الذي حققه الفريق الحكومي الدولي العامل المعني بالحق في التنمية. وذكرت أنها بسبيل تنظيم اجتماع غير رسمي على مدار يومين لهذا الفريق لمناقشة مدى فعاليته.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠.